فصل .

وأمّـَا الحذفُ ففي المنقوصِ نحو قاضٍ وعَمٍ إذا نوّن وَوُقِفَ عليه رفعاً أو جرّاً ففيه مذهبان .

أحدهما حذفُ الياءِ وإسكانُ ما قبلَها كالصحيح فإنّـَه يُحذف منه التنوين والكسرةُ التي قبله .

والثاني إثباتُ الياء لأنّـَها حُذفت في الوصل بسببِ التنوين ولا تنوينَ في الوقْفِ فلا علّة للحذف فإن قيلَ هذا يوجبُ أن يكونَ إثباتُها أوْلى قيل لا لأنّـَ الوقفَ عارضٌ والعارضُ كغير المعتدّ به فأمّـَا في النصبِ فيوقَفُ بالألف المبدَلةِ لأنّـَ الياء تَثْبُتُ فيه وَصْلاً .

فصل .

فإذا لم يكنِ المنقوص منوّـَناً للألفِ واللام فالجيّدُ الوقفُ عليه في الرفع والجرّ